

## الدر المختار

( ولو قتل ) المولى ( أمته قبل الوطاء ) ولو خطأ .

فتح ( وهو مكلف ) فلو صبيا لم يسقط على الراجح ( سقط المهر ) لمنعه المبدل كحرة ارتدت ولو صغيرة ( لا لو فعلت ذلك ) القتل ( امرأة ) ولو أمة على الصحيح .  
خانية ( بنفسها ) أو قتلها وارثها أو ارتدت الأمة أو قبلت ابن زوجها كما رجحه في  
النهر إذ لا تفويت من المولى ( أو فعله بعده ) أي الوطاء لتقرر به ولو فعله بعبد